

الدرس 5 | شرح سنن ابن ماجه | أبواب الصيام | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على الهادي الامين وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم صلي وسلم اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قائما رحمه الله تعالى في ابواب اداء الصيام - [00:00:01](#)

باب ما جاء في القبلة للصائم. قال حدثنا ابو بكر ابن شيبه وعبدالله ابن الجراح قال حدثنا ابو الاحوص عن زياد ابن علاقته عن علي ابن ما يولد عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم قال حدثنا قال حدثنا - [00:00:16](#)

مسلم عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم واياكم يملك قريبه كما كان حدثنا محمد قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن شئ ابن - [00:00:36](#)

وهو قائم قال حدثنا عن قال حدثنا الفضل عن اسم عن اسرائيل عن زيد ابن جبير عن ابي يزيد الظن عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم وقالت الى النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل قبل امرأته وهما صائما قال قد - [00:00:56](#)

الصلاة قال رحمه الله تعالى له ما جاء في مباشرته للصائم قال حدثنا ويكمل شيئته قال حدثنا اسماعيل ابن عدي عن عوني عن ابراهيم قال دخل الاسود ومسروق على عيشته فقال كان الرسول صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم قالت كان يفعل وكان يملككم - [00:01:18](#)

قال حدثنا محمد ابن قال حدثنا محمد ابن خالد ابن عبد الله قال حدثنا عن عطاء عن عطاء عن سعيد بن جبير ابن عباس رخيصة للكبير صيف مباشرة وكره للشاب. قال رحمه الله تعالى وما جاء في الغيبة والرفث - [00:01:38](#)

قائم قال حدثنا عمر بن رافع قال حدثنا ابن ابي مبارك عن ابن عن ابن ابي ذيب عن سعيد المقبوري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور - [00:01:59](#)

والجهلة والجهل والعمل به فلا حاجة لله في ان يدع طعامه وشرابه. قال حدثنا عمر بن رافع قال حدثنا عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب صائم ليس له من صيامه الا الجوع رب قائم ليس له - [00:02:11](#)

من قيامه الا السهر. قال حدثنا محمد بن الصباح قال اخبرنا جميعا عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم صوم احدكم بكم فلا يرفث ولا يجهل فان جهل علي فليقل اني امرؤ صائم. قال رحمه الله تعالى او ما جاء في السحور. قال حدثنا احد العبد فقال - [00:02:31](#)

عبدالعزیز جمهور صهيب عن ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة. قال حدثنا محمد البشار قال حدثنا ابو عمرو حدثنا جمعة بن صالح عن سلمة بن عن سلمة بن وهران عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استعينوا بطعام السحر - [00:02:54](#)

اي على صيام النهار والقيولة على قيام الليل. يوم جاء في تخير السحور. قال حدثنا عن ابن محمد قال حدثنا عن هاشم اللي عندي فيها مستواي وعن غسالة انس بن مالك عن زيد ابن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلاة قلت كم بينهم - [00:03:17](#)

ما طال قدر قراءة خمسين اية وقال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن حذيفة قالت مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم والنهار الا ان الشمس لم تطلع - 00:03:40

عن ابي عثمان المهدي عن عبد الله مسعودا قال يمنع احدهم اذان بلال من فان الرجل يئنه نائمكم. واليوم عطائكم وليس الفجر ان يقول هذا ولكن كذا يعترف في اسفل السماء. نعم - 00:04:00

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال ابن ماجة رحمه الله تعالى باب ما جاء في القبلة للصائم اي حكم القبلة للصائم وهل للصائم ان يقبل - 00:04:23

زوجته وقع فيها خلاف بين العلماء والذي عليه جماهير العلماء ان القبلة للصائم جائزة. وان تقبيل الصائم لامرأته حال صيامه حال صيامهما انه لا حرج فيه وبهذا قال عامة العلماء هناك من منح - 00:04:40

وكره القبلة للصائم لكن الصحيح ان القبلة للصائم جائزة تمنع على وجه التقييد تمنع لمن خاف على نفسه ان يسترسل بعد قبلته ولم يأمن ولم يع نفسه اذا قبل. فمثل هذا يكون في حقه - 00:05:00

المنع لان الوسائل لها حكم المقاصد. وقبلة الصائم تنزل منزلة الوسيلة اذا كانت تفضي الى محرم وتفضي الى امر منكر فان تقبيله اياها لا يجوز واما في الاصل فالقبلة للصائم جائزة - 00:05:24

ولا حرج فيها ذكر في هذا الباب عدة احاديث ذكر حديث عائشة رضي الله تعالى عنها كان النبي سيقبل في شهر الصوم وهذا الحديث اصله في البخاري - 00:05:43

ومسلم ايضا والحديث بهذا الاسناد اخرجه مسلم في صحيح منطلقة بالاحوص عن زياد بن علاقة عن عمرو ميمون عن عائشة ان النبي كان يقبل في شهر الصوم اي في رمضان - 00:05:59

ثم روى من طريق علي بن موسى عبيد الله ابن عمر العمري عن القاسم ابن محمد عن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه يقبل وهو صائم. وايكم يملك اربه - 00:06:13

كما كان يملك اربه اي يملك شهوته وحاجته النبي كان يقبل ويباشر صائم وكان املككم لاربه فلا يحمله التقبيل مباشرة الى ان يقع في المنكر والمحرم فكان يقبل ويباشر ويضم - 00:06:26

وهو امر نفسه من الاسترسال من كان حاله كذلك فلا بأس لن يقبله وما شم من لم يأمن نفسه ولم يكن مالكا لاربه فاننا نمنعه من التقبيل والمباشرة. الحديث ايضا حديث عائشة رضي الله تعالى عنها اخرجه مسلم - 00:06:43

في صحيحه والاربوة المراد بالارب الحاجة بمعنى يعني اربه قال الحافظ الفتح كان املك الناس لامره فلا يخشى عليه ما يخشى على غيره من ان يحوم حول الحمى والمقصود انه كان املكهم لنفسه فلا يقع فيما حرم الله عز وجل - 00:07:03

ثم روى ايضا قال حدثنا وكب شيبه وعن ابن محمد طنافسة قال حدثه معاوية الاعمش عن مسلم بطين عن شثير ابن شكل عن شتيم بن شكل عن حفصة ان النبي صلى الله عليه كان يقبل وهو صائم - 00:07:34

والحديث في صحيح مسلم بهذا الاسناد ايضا هذا الاسناد من طريق مسلم صبيح وغسل البطين عن شثير ابن شكل عن حفصة وهو على شرط مسلم فاخرجه النسائي فزاد فيه مسروق بن الاعدع عن شثير بن شكل - 00:07:47

عين حفصة هذا قال النسائي وهذا خطأ المحفوظ دون ذكر مسروق وانما هو عن المسلم البطيء بن شكل عن حفصة رضي الله تعالى عنها ثم روى من طريق ابو بكر بن شيبه قال عبد الفضل بن دكرين عن إسرائيل عن زيد بن الزبير عن أبي يزيد الضني - 00:08:12

عن ميمونة ونسنة قالت سئل النبي عن الرجل قبل امرأته وهما صائمان قال قد افترى هذا حديث منكر وباطل ولا يصح ذكرته من جهة ابي يزيد الظن هذا قال البخاري في هذا الحديث هذا حديث منكر هذا حديث منكر - 00:08:32

ولا احدث به وقال لا يثبت هذا الحديث وابو يزيد ظني هذا مجهول لا يعرف الحديث منكر وباطل وهو وهو معارض في الاحاديث الصحيحة للنبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم - 00:08:56

ثم قال بابا جهل باشا للصائم ذكر ابن طريق ابن ابي شيبه ابن علي عن ابي عوض عن ابراهيم قال دخل الاسود مسروق على عائشة فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد كان يفعل - 00:09:15

وكان املككم لاربه اي املككم لحاجته ونفسي ولعضوه فلا يحمله ذاك على ان يحوم حول الحمى والحديث اصله في الصحيح اخرجته مسلم وهو في البخاري ومسلم من الطريق الاسود عن عائشة رضي الله كانت تقبل لباسه صاد وكان املككم لاربه. ثم روى محمد ابن خال الواسطي قال حدثني ابي - [00:09:30](#)

عن عطاء بن السابع عن سيد جبير عن ابن عباس قال رخص للكبير الصائم المباشرة وكره للشاب هذا حديث منكر ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح رفعه - [00:09:55](#)

وقال رخص الكبير واذا قال الصحابي رخص الكبير فانه يحمل على ابن الذي رخصه النبي صلى الله عليه وسلم والحديث جاء موقوف عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه سئل - [00:10:07](#)

عن ذلك ترخص في القبلة للشاب ونهى الشاة الشيخ عنها رخص القبلة للشيخ ان ابن عباس رخص في القبلة شيخا سأله وجاءه شهاب فنهاه جاء ذلك عند عبد الرزاق وعند ابن ابي شبيبة - [00:10:22](#)

من طريق وكيعرب بكين عن عكرمة عن ابن عباس وجاء من طريق معمر عاصم ابن سليمان عن ابي مجلز عن ابن عباس وجاي له من طريق المجاهد على ابن عباس موقوفا - [00:10:39](#)

جاء موقوف على جاء موقوف على ابن عباس رضي الله تعالى عنه هو الذي رخص بالقبلة للشيخ ونهى الشاب واما قول رخص نقول هذا حديث باطل وفي محمد بن خالد الواسطي - [00:10:52](#)

محمد ابن خالد الواسطي هذا تكلم فيه العلماء فهو متروك الحديث لا يحتج به وعطاء بن السائب سمع منه والده خالد بن عبد الواسطي سمع منه بعد الاختلاط فمحمد بن خالد وابن عبد الله الواسطي هذا متروك الحديث وابوه سمع من عطاء بعد الاختلاط - [00:11:08](#)

فالحديث ضعيف بهاتين بهذين السببين جاء عند ابي داود متفردا به من طريق ابي الاعبس عن الاغر عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه شاب - [00:11:32](#)

القبلة فجاءه شيخ فسأله فاباح له ذلك كان النبي سئل عن المباشرة الصائم ترخص للشيخ واتاه اخذ السالفة فنهاه فاذا الذي رخص له شيخ واذا الذي نهاه شاب هذا الحديث عند ابي داود وقد قال بعض محققى السنن انه صحيح لكن الحديث منكر ايضا - [00:11:52](#) لتفرد ابي العتب به على الاغر وابو العباس ليس بذاك الثقة يحتمل هذا التفرد واحكام الشريعة لا يفرق فيها من جهة اصلها بين الشيخ وبين الشيخ والشاب وانما وانما تحرم من باب - [00:12:15](#)

المقاصد وليس من باب ليس من ذات يعني يقبل الشيخ ويقبل شاب نقول قبلة في من جهة الحكم مباحة للشيخ وللشاب لكنها تحرم على من لم يأمن على نفسه حتى لو كان شيخا كبيرا. قد قد يقبل الشاب - [00:12:34](#)

ويأمن على نفسه وقد يقبل الشيخ الكبير ويأمن فتحرم حرمة اه الوسائل المقاصد فاذا افضت الوسيلة هذي الى محرم فالوسيلة محرمة واذا لم تفضي فالاصل فيها الاباحة في حديث ابي هريرة عند ابي داود منكر واحاديث ايضا ابن عباس رفعه - [00:12:51](#)

او رخص هذا ايضا منكر والمحفوظ عن ابن عباس هو انه يفتي بذلك قال ما جاء في الغيبة والرفث للصائم شدد بعض العلماء رأى ان الغيبة تفسد الصوم وان من اغتاب في نهار رمضان - [00:13:12](#)

فان صومه فاسد وجعل ذلك في جميع الدبى الخطايا. وانه لا يمكن ان يجتمع طاعة مع معصية. اذا تعمد ان يغتابنا رمضان فصيامه فاسد وذهب عامة العلماء الى ان الغيبة - [00:13:30](#)

والنميمة والمعاصي هي هي اه خلل في الصيام ولكنها لا تفسد الصوم خلل في الصيام وتنقص اجر الصيام لكنها لا تفسده على قول عامة العلماء وليس هناك حديث صحيح يدل على ان - [00:13:45](#)

ان الغيبة مفطرة او ان المعاصي تفسد. شدد ابن حزم في ذلك ونقلوا عن جماعة من السلف والذي عليه عامة العلماء ان الغيبة غير مفطرة ذكر حديث قال حدثنا عمرو ابن ضعيف عبد الله بن المبارك عن ابن ابي عن سعيد عن ابي هريرة - [00:14:05](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به من لم يدع قول الزور والعمل والجهل والعمل به فليس لله حاجة.

قال هنا فلا بحاجة لله في ان يدع طعامه وشرابه - 00:14:28

ليس المعنى هنا انه اذا فعل ذلك فليفطر. من المعنى ان يترك تلك الامور المحرمة فان ترك المعاصي والذنوب اعظم من ترك الطعام وترك الطعام في رمضان من الامور الواجبة يجب على المسلم اذا صام ان يترك الطعام والشراب. وانما المراد بهذا الحديث حثه -

00:14:41

على ترك المعاصي في نهار رمضان وليس مع ذلك انك ان لم تترك فافطر قيس هذا معنى الحديث معناه الحث على ترك المحرمات

وقول ليس لله حاجة لانه لا يقبل - 00:15:04

او لا يثاب على هذا الصيام تبرأ ذمته عند الله عز وجل ولا يطالب بقضائه وتبرأ عهده من هذا العمل لكن الاجر هنا يبقى انه لا يثاب

عليه اثابة من صام وقد ترك المعاصي والذنوب. الذي عصى - 00:15:20

فالذي عصى وتعمد المعاصي الذنوب في رمضان فان ذلك ينقص اجره بل قد يذهب الاجر كله اوروبا صار ليس من صيامنا الجوع

العطش هي من جهة الثواب وليس من جهة المطالبة - 00:15:41

واذا صام حتى لو فعل ما فعل هو صائم لكن الثواب والاجر ليس له الا الجوع والعطش كما ان رب قاب ليس له من قيام الا السهر

والتعب ثم روى من طريق ابن اسامة بن زيد عن سيد مقبل ابي هريرة - 00:15:54

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب صائم ليس له من صيامه الا الجوع. ورب قائم ليس له من قيامه الا السهر. الا السهر هذا

الحديث في اسناده اسامة - 00:16:10

بسام بن زيد الليثي اسامة بن زيد الليثي وهو ممن تكلم فيه وضعف وقد اخرج مسلم في الشواهد والحديث جاء عند النسائي ايضا

بهذا الاسناد وعند احمد بهذا الاسناد وجعد الداري من طريق عم ابي عمرو - 00:16:27

عن ابي سعيد المقبوري عن ابي هريرة جاء في جاء عند الدارمي وصححه ابن خزيمة وذكر ابو يعلى ان او قال رب صائم رب صائم

ليس له من صيامه الا الجوع. ورب قائم ليس له من قيامه الا العطش - 00:16:44

جاء عند احمد من طريق عمرو بن ابي عمرو عن ابي سعيد المقبوري عن ابي هريرة صائب حظ من صيامه الجوع والعطش ورب قائم

حظ من قيامه السهر هذا اسناد جيد اسناد جيد عند احمد - 00:17:15

من طريق عمرو بن ابي عمرو وعبنا بعمر الرجال الصحيح اه تكلم فيه فيما يرويه عن المطلب قال ابن قال ابن نعيم في حي ضعف

وقال في رؤية ليس بحجة - 00:17:31

وضعه وقال ابو حاتم لا بأس به. وقال ابو زرعة ثقة وقال احمد ليس به بأس وذكر النسائي والنسائي فقال ليس بالقوي وقالت

دارقطني ليس بالقوي وقال ربما اخطأ يعتبر حديث من رواية الثقات عنه - 00:17:52

فقال العجلي ثقة ينكر عليه حديث البهيمه حديث مشهور تعجز بهم تعرفونه بنتا بهيمة فاقتلوه واقتلوا تفرد به عمرو بن ابي

عمرو هذا. وقد اخرج للبخاري لكنه انكر عليه هذا الحديث الذي تفرد به - 00:18:08

وقد تكلم فيه بعض العلماء تكلم فيه كما ذكرت ابن معين والدرقطني والنسائي فيبقى انه اذا تفرد بما لا يشاركه فيه غيره فان لك

تعتبر علة يعمل بها الخبر وحيث ان متابعه هنا هو اسامة بن زيد الليثي هو مثله - 00:18:30

او هو دوده بسبب زيت دون دون آ عمرو بن ابي عمرو على هذا الحديث يقبل التحسين يقال رب صائب ليس مصاب للجوع

بمعنى انه صام ولكنه لم يحمله صيامه على ترك المحرمات - 00:18:49

وانما ارتكب المحرمات فخرج من صيامه ولم يثب على هذا الصيام لديه شيء الا انه نال له الجوع فالحديث يدل على هذا النوع والا

ان الصائم ولو كان آ مرتكب المعاصي والذنوب فانه تبرأ عهده - 00:19:10

وتبرأ ذمته من هذا الامر الذي امر به ولا يطالب بقضائه ولا ولا يطالب بكفارة فطره. فقول ابن قال ان الغيبة تفطر نقول هذا القول

ليس بصحيح ولذلك جاء قال الصوم جنة - 00:19:31

فالصوم جنة كجنة احدكم من من القتال فلا يرفث ولا يفسق بين امرون شابة وشبه يقول اني صائم. افاد انه اذا فسق او رفث ماذا

يكون له تتخرق هذه الجملة وتضعف حتى لا يبقى منها شيء - [00:19:49](#)

فحديث ابن زيد عن سعيد وعامر ابن ابي عمرو عن سعيد عن ابي هريرة فيه هذه العلة ومع ذلك يقال لا بأس به. ثم قال حدنا محمد بن الصباح اخبرنا الجليل عن ابي هريرة اذا كان يوم اذا كان يوم - [00:20:07](#)

قم لاحدكم فلا يرفث ولا يجهل فان جهل فليقل اني امرؤ صائم. هذا ايضا حديث صحيح وفي البخاري ومسلم من طريق ابن جريج عن اطاعن في صحيح ابي هريرة جاء من طرق الاعرج عن ابي هريرة وجد له طرق كثيرة - [00:20:23](#)

وجاء من طريق ابن جريج على عطاء ابن راحل عطاء الزيات. عن ابي هريرة والصواب يعني اي رواه رواه عبد المبارك عن ابن جريج عن اعطاء الزيت عن طريق الاعرج - [00:20:48](#)

عن ابي هريرة فالصواب من طريق ابن جريج انه من طريق عطاء وليس عن ابي صالح وابي هريرة انما عن طريق عطاء عن عطاء الزيات عن ابي هريرة هذا هو الصواب - [00:21:02](#)

واما ذكر ابي صالح عن عطاء بن ابي رباح فهذا ليس بصحيح. اخرجه البخاري ومسلم من طريق الاعرج عن ابي هريرة ثم قال ما جاء بتأخير ما باب ما جاء في السحور؟ السحور سنة مؤكدة. يتأكد يتأكد لمن اراد الصيام ان يتسحر - [00:21:15](#)

وقد جاء في الحديث الصحيح في ذلك تسحروا فان في السحور بركة. اخرجه البخاري ومسلم وفي امر بالسحور ومما صرف الوجوب مما صرف وجوب التسحر احاديث الوصاية لولا الوصال لقلنا بوجوب السحور - [00:21:34](#)

لان جاء فيه الامر وجاء فيه انه فصل بين الصيام وصيام الكتاب اكلة السحر فكل واحد يدل على وجوبه لكن الوصال دل على ان السحر ليس ان السحر ليس بواجب - [00:21:51](#)

وانه سنة مؤكدة ثم روى من طريق زرع بن صالح عن سلمة بن وهرام عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استعينوا بطعام السحر على صيام النهار وبالقيلول على قيام الليل وهذا حديث منكر لا يصح - [00:22:04](#)

هذا حديث منكر وفيه زمعة ابن صالح وضعيف الحديث ايضا فيه سلا بن وهران وفيه ضعف ثم روى آآ باب ما جاء في تأخير السحور روى حديث هشام عن قتال بس - [00:22:18](#)

عن زيد بن ثابت انه قال تسحرنا النبي صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلاة قلت كم بينهما قال قدر قراءة خمسين اية وهذا يدل على النبي صلى الله عليه وسلم اخر سحوره - [00:22:36](#)

حتى قارب الاذان وهذا هو السنة. السنة ان يؤخر السحور الى وقت السحر ان يؤخر الصلاة لوقت السحور فهذا هو السحور السحور والسحور السحور هو ما يتعلق باداء بوقته. والسحور هو اكلة السحر - [00:22:48](#)

السحور هو اكلة السحر في السحور في وقت السحور فالسنة تأخير اكلة السحر الى السحور. الى وقت السحر الذي الذي هو قبل طلوع الفجر بما يقارب نص ساعة هذا وقت السحر - [00:23:04](#)

ثم قال احد ابو بكر العياش عن عاصم عن زيد عن حذيفة قال تسحرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو النهار الا الشمس لم تطلع. هذا منكر هذا حديث منكر - [00:23:24](#)

والمحفوظ في هذا الخبر كما رواه النسائي في سننه انه من فعل حذيفة وقد شذ حذيفة بهذا يعني حذيفة مذهبه ان وقت ان السحور يجوز بعد صلاة الفجر حتى حتى يرى ان حد الامساك - [00:23:37](#)

الاسفار الشديد وهذا القول الذي قال به ابن سليمان ابن الاعمش وقد شذ بهذا القول والذي عليه عامة العلماء كما قال ربنا سبحانه وتعالى حتى يتبين الخيط الابيض للخيط من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل - [00:23:58](#)

هذا هو المأمور به اما حديث عاصم عن زرع الحذيفة رفعه رفع هذا منكر فقد رواه النسائي من طريق زر ان الذي آآ انه حذيفة وليس النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:15](#)

فالمحفوظ فيه انه من فعل حذيفة وقد اخطأ حذيفة ايضا في ذلك. رواه علي بن ثابت عن زي ابن حبيش قال تسحرت مع حذيفة ثم خرج الصلاة فلما يأتي المسجد صلينا ركعتين واقيم الصلاة وليس بينهما الا فيه الهينة - [00:24:31](#)

ما يدل ايضا على انه على ان حذيفة تسحر مع الازان اي قبل الازان لانه قال تسحرنا ثم خرج من الصلاة فلما اتى المسجد صلي لي

ركعتين و اقيمت الصلاة وليس بينهما الا هنيئة - [00:24:45](#)

وهذا اسناده صحيح ايضا عن طريق سلم بن زفر الحذيفة بفعل بنفس ما فعل حذيفة اه فهذا الذي عليه قال بعد ذلك رواه سعيد وابن

ابي سليمان التي عن ابي عثمان النهدي عن ابي مسعود رضي الله تعالى قال - [00:25:01](#)

قال لا يمتنع احدكم اذان بلال من سحوره. فانه يؤذن ينتبه نائمكم يؤذن ينتبه نائمكم ويرجع قائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا

ولكن هكذا يعترض في افق السماء. هذا حديث صحيح - [00:25:25](#)

وقد اخرج البخاري ومسلم من طريق ابي عثمان النهدي نقف على هذا والله تعالى اعلم - [00:25:45](#)